

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٣٢ لسنة ١٩٦٠

بتعيين وكيل مدير عام مؤسسة الأبنية العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري الصادر بإنشاء مؤسسة الأبنية العامة بالإقليم المصري ؛

وعلى ميزانية وزارة الشؤون البلدية والقروية ومؤسسة الأبنية العامة للسنة المالية ١٩٥٩ - ١٩٦٠ ؛

وبناء على ما عرضه وزير الشؤون البلدية والقروية والخزانة للإقليم المصري ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس محمود أحمد أبو سنه وكيل مدير عام مؤسسة الأبنية العامة من الدرجة الأولى في درجة "مدير عام" الواردة بميزانية وزارة الشؤون البلدية والقروية والمخصصة لتلك الوظيفة .

مادة ٢ - على وزير الشؤون البلدية والقروية والخزانة للإقليم المصري تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ رمضان سنة ١٣٧٩ (١٨ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٧٠ لسنة ١٩٦٠

بفتح اعتماد إضافي بصندوق توفير البريد وتخصيص مبلغ للكافآت التشجيعية لموظفي هيئة البريد من ميزانية صندوق التوفير

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٢٧٩ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية صندوق توفير البريد للسنة المالية ١٩٥٩ - ١٩٦٠ ،

مادة ٤ - عين السيد المهندس محمد خلف نور وكيل المهندس المقيم لدى إدارة القوة الكهربية المائية وكيل مفتش عام بمصلحة الري بدرجة مدير عام .

مادة ٥ - عين السيد المهندس يوسف رياض ربيع مدير الإدارة من الدرجة الأولى بمصلحة الميكانيكا والكهرباء وكيل مدير عام المصلحة لذكورة بدرجة مدير عام .

مادة ٦ - عين السيد المهندس عبد الحميد اسماعيل مدير الإدارة من الدرجة الأولى مديرا للورش الأميرية بدرجة مدير عام .

مادة ٧ - عين السيد المهندس محمد عبد القوي معبد مدير المشروعات من الدرجة الأولى بإدارة الكهرباء والغاز لمدينة القاهرة مديرا للشروعات بدرجة مدير عام .

مادة ٨ - عين السيد إبراهيم نصر على مراقب طام الإيرادات والمصروفات من الدرجة الأولى الإدارية بإدارة الكهرباء والغاز لمدينة القاهرة مديرا عاما للإيرادات والمصروفات بدرجة مدير عام .

مادة ٩ - عين كل من :

السيد المهندس أحمد محمود الشافعي ، مدير عام مصلحة المساحة ، مفتشا عاما لشئون الصرف بمصلحة الري .

السيد المهندس السيد محمود الخفيف ، مدير عام الري الصحاري ، مفتشا عاما لري الوجه البحري .

السيد المهندس عبد الخالق إبراهيم الشاوي ، مفتش الري بدرجة مدير عام ، مديرا عاما لمصلحة المساحة .

مادة ١٠ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ رمضان سنة ١٣٧٩ (١٨ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار :

مادة ١ - يفتح في ميزانية صندوق توفير البريد للسنة المالية ١٩٦٠/١٩٥٩ باب ١ - ( مرتبات وأجور ورواتب ومكافآت ) اعتماد إضافي قدره ٢٠٠٠ ج ( ألفا جنيه ) للأجور الإضافية والمكافآت التشجيعية على أن يؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من السبب الثاني ( مصروفات عامة ) من ميزانية الصندوق .

مادة ٢ - يخصص مبلغ ٨٠٠٠ ج ( ثمانية آلاف جنيه ) للمكافآت التشجيعية لموظفي هيئة البريد من اعتماد مصروفات الدعاية المدرج بالباب الثاني من ميزانية صندوق توفير البريد للسنة المالية ١٩٦٠/١٩٥٩

مادة ٣ - على وزيرى الخزانة المركزى والاقتصاد التنفيذى للإقليم الجنوبى تنفيذ هذا القرار ما

رصد برئاسة الجمهورية فى ٢١ رمضان سنة ١٣٧٩ ( ١٨ مارس سنة ١٩٦٠ )

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٨٠ لسنة ١٩٦٠

بإنشاء وظائف بالباب الأول من ميزانية وزارة التربية والتعليم المركزية بالسنة المالية ١٩٦٠/١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ١٣٥٢ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية المصالح الموحدة فى الإقليم الجنوبى والشمالى ؛

وعلى ما ارناته اللجنة الاقتصادية المركزية ؛

قرار :

مادة ١ - يعتمد فى ميزانية المصالح الموحدة للسنة المالية ١٩٦٠/١٩٥٩ قسم ٨ ( وزارة التربية والتعليم المركزية ) باب ١ ( مرتبات وأجور ورواتب ومكافآت ) الوظائف الميئة بالجدول المرافق والبالغ تكاليفها ٦٠٠٠ ج على أن تؤخذ التكاليف من الاعتماد المخصص لتعزيز وظائف وزارة التربية والتعليم المركزية من القسم ٢١ دعم الوزارات المركزية وتعزيزها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الحرية الرسمية ما

رصد برئاسة الجمهورية فى ٢١ رمضان سنة ١٣٧٩ ( ١٨ مارس سنة ١٩٦٠ )

جمال عبد الناصر

جلسول  
توزيع الدرجات

عدد درجة	كادر	وظيفة	تكاليف	جملة
٥	ثالثة فنى نالى وإدارى مديرى المراكز الثقافية	...	٣٣٠٠	...
٢	رابعة	« مديرى المكتب الفنى الثقافى ... »	٩٦٠	...
٣	خامسة	« مديرو مراكز ثقافى ... »	١٠٨٠	...
٥	سادسة	« أسناء مكتبة بالمركزية ... »	١٣٠٠	٤٠
				١٥

١٠ سادسة كتابى ( كاتب مناصفة : المراكز والمكاتب ) ... ٢٤٠٠ ... ٤٠ جملة ... ٤٠

تسببمدا لظهور عدم صرفه ... ١٤٩٠

فروق مرتبات ... ١٤٥٠ ... ٤٠

الصافى ... ٠٠

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٨١ لسنة ١٩٦٠

فى شأن توزيع وظائف ورواتب مشروع إدارة مستشفيات العمال والموظفين المدرج تحت الباب الثالث من ميزانية وزارة الصحة العمومية للسنة المالية ١٩٦٠ / ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٢٦٠ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية الإقليم الجنوبى لسنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠ ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٩٤٤ لسنة ١٩٥٩ بإدماج فروع ميزانية وزارة الصحة تحت فرع واحد ؛

وعلى ما ارناته اللجنة الوزارية المركزية للشئون الاقتصادية ؛